

المركز العالمي لابحاث الاقتصاد الاسلامي
جامعة الملك عبد العزيز بجدة
سلسلة المطبوعات بالعربية : (١٢)

نموذج سلوكي
لمنشأة اسلامية
للدكتور مختار محمد متولى

ترجمه بتصرف
عبد الله محمد القسام

راجعه على الاصل
د. محمود صديق زين

نالت هذه الترجمة دعم المركز العالمي لابحاث الاقتصاد الاسلامي والأراء الواردة في البحث هي وجهة نظر الباحث ولا تعبّر بالضرورة عن رأي المركز

"A BEHAVIORAL MODEL OF AN ISLAMIC FIRM"

BY
DR. M. M. METWALLY

— بسم الله الرحمن الرحيم —

نموذج سلوكي لمنشأة إسلامية

(المؤلف)

د. مختار محمد متولي (١)

نقله إلى العربية

(٢) عبد الله محمد القسام

إن عدداً متزايداً من الأقطار الإسلامية يعبر عن الرغبة الجدية في العودة إلى تطبيق التشريعات والتعاليم الإسلامية لتشكير طرائقها في الحياة وتحديد سلوكها الاقتصادي.

وهدف هذا البحث تفحص المضامين الاقتصادية للتشريعات المبنية على تعاليم القرآن الكريم وأحاديث الرسول الكريم محمد عليه الصلاة والسلام وأعمال المسلمين الأوائل في سلوك المنشأة الإسلامية.

في البدء .. لابد من التوضيح أن الأقطار الإسلامية المعاصية متباعدة في مدى تطبيقها للتشريعات والتعاليم الإسلامية. فمن هذه الأقطار من قطع شوطاً أبعد في تطبيقه لهذه التعاليم. ومنها من هو في بداية الطريق.

- (١) المؤلف : د. مختار محمد متولي - جامعة كويزنازلاند - أستراليا
(٢) المترجم : أ. عبد الله محمد القسام - مساعد باحث في الاقتصاد الإسلامي سابقاً - باحث إحصاء حالياً بجامعة الملك عبد العزيز بالمملكة العربية السعودية.

* يشكر المؤلف كل من السادة : R. Gontor, H. Briggs and H.U. Lamachke من جامعة كويزنازلاند والدكتور محمد أنس الزرقا الباحث بمركز الاقتصاد الإسلامي - جامعة الملك عبد العزيز - السعودية . على ملاحظاتهم وإقتراحاتهم القيمة .

(٢)

لكن لا يوجد قطر إسلامي واحد حالياً نستطيع تسمية إقتصاده بأنه إسلامي بالمعنى الذي نقدمه (هذا يعني أن الاقتصاد المتبني لل تعاليم الإسلامية يكون فيه تطبيق الشريعة مُسيرةً بدافع الإيمان وبالنظم الازمية) .

كذلك فإن تجارب الإقتصاديات الإسلامية الأولى ليست دائماً قابلة للتطبيق مباشرة لأن لكونها أقل تعقيداً بكثير - من الإقتصاديات الإسلامية المعاصرة .

وعلاوة على ذلك فالكتابات المتوفّرة في هذا المجال لم تفلح بعد في تزويدنا بصورة صادقة عن الخصائص الإقتصادية للمجتمعات الإسلامية الأولى.

على أن نظرة فاحصة لآيات القرآن الكريم وأحاديث الرسول محمد صلى الله عليه وسلم وأعمال المسلمين الأوائل (خلال الخلافة الراشدة) توحّي بأن السلوك الإقتصادي للمنشأة الإسلامية سيكون بالتأكيد مختلفاً عن سلوك المنشآت العاملة في إقتصاديات غير إسلامية .

إن المسلم الملزّم يعتبر الموارد على اختلاف أنواعها بمثابة هباتٍ من الله تعالى له ، جعلها أمانة في يديه

لُتُسْتَخْدِمْ بِالطَّرِيقَةِ الْأَكْثَرِ كَفَاءَةً لِتَحْقِيقِ الْأَهْدَافِ الإِلَهِيَّةِ فِي إِقَامَةِ الرِّخَاءِ عَلَى الْأَرْضِ وَالْفُوزِ فِي الْآخِرَةِ .

تَبَعًا لِذَلِكَ .. فَإِنَّ الْمُسْلِمَ الْمُلْتَزِمَ يَنْشُغُلُ بِعَمَلِهِ مَدْفُوعًا إِلَى حَدِّ مَا بِحَافَزِ غَيْرِهِ سُخْنِيَّ أَدَاءً لِلْأَمَانَةِ .

إِنْ مِبْدَأَ الْأَمَانَةِ فِي الْإِقْتَصَادِ الْإِسْلَامِيِّ يَتَعَارَضُ جَذْرِيًّا مَعَ مِبْدَأَ الْأَثَانِيَّةِ الْذَّاتِيَّةِ الَّذِي يُعْتَبَرُ حَجْرَ الزَّاوِيَّةِ فَيَسْعَى إِقْتَصَادِيَّاتُ السُّوقِ الْحَرِّ فِي الْمُجَمَّعَاتِ غَيْرِ الْإِسْلَامِيَّةِ . وَهَذَا يَدُلُّ بَوْضُوحًا عَلَى أَنَّ هَدْفَ الْمَنْشَأَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ لَنْ يَكُونَ تَحْقِيقُ الْرِّبَاحِ الْأَعْظَمِ .

وَجَدِيرٌ بِالذِّكْرِ أَنَّ الْمَنْشَأَةَ رِبِّيَا تَكُونَ مَقْتَنِعَةً بِتَحْقِيقِ مَسْتَوِيِّ "مَقْبُولٍ" أَوْ "مَرْضٍ" مِنَ الْرِّبَاحِ إِذَا سَاعَدَهَا ذَلِكُ عَلَى تَحْقِيقِ هَدْفٍ أَسَمِّيَّهُ "الْعَمَلُ الصَّالِحُ الَّذِي يَرْضِيُ اللَّهَ تَعَالَى" وَالْمُسْلِمُ الْحَقِيقِيُّ يَؤْمِنُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى :

"رَبِّ أَوْزَعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالَّذِي وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ، وَأَمْلَأْ لِي فِي ذَرِيَّتِي ، إِنِّي تَبَتَّ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ".

(سُورَةُ الْأَحْقَافِ ٤٦ / ١٥)

(٤)

ورجل الاعمال المسلم لا يتحرى الازياح السعومي مستهدفا تكديس
الثروة لانه يعلم ان :

" المال والبنون زينة الحياة الدنيا ، والباقيات
الصالحات خير عند ربك ثوابا وخير أملاء " .

(الكهف ٤٦/١٨)

وتأخذ الاعمال الصالحة اشكالا كثيرة ولكنها تدور أساسا
حول محور المدقة charity ويعتبر إخراج المدقة من قبل
الذين يملكون الموارد المالية إجراء حاسما في نظام الإسلام
فالله تعالى يقول : -

" وأنفقوا مما رزقناكم من قبل أن يأتي أحدكم
الموت فيقول رب لولا أخرتني إلى أجل قريب
فأصدق وأكن من الصالحين " .

(المنافقون ٦٢/١٠)

لقد ورد ذكر " عمل الصالحات " في القرآن الكريم (٦٢) مرة
في (٣٦) سورة من أصل (١١٤) سورة في القرآن الكريم .^(٣)

(٣) أنتظ على سبيل المثال لا الحصر سورة البقرة الآيات :
(٥٧، ٨٢، ٢٢٢) وسورة آل عمران الآية (٣٦)

(٥)

مما يوحى بوضوح بأن المالكين والمديرين ١٠٠ الخ في المنشآة الإسلامية يجب أن يجعلوا هدفهم الأساسي إخراج الصدقة أو عملصالحات ، ولا نظير لهذا الهدف في منشآت اقتصاديات السوق الحر غير الإسلامية ، لكن هذا لا يعني أنه يفتقر إلى معنى اقتصادي ذلك أن إخراج الصدقة وعملصالحات ، في المجتمع الذي يؤمن بها كطرق موصولة لرضا الله ، يتوقع أن تتحقق إسماء تجارية طيباً لمنتجات المنشآة ، مما يساعد بدوره على زيادة الطلب عليها مقابل أي سعر معين.^(٤)

فإذا رمنا لقيمة الصدقة أو الإنفاق على عملصالحات بالرمز :

ولسعرالسلعة ب P فاننا سنتوقع :

$$\frac{\partial p}{\partial G} > 0$$

ومعنى ذلك أن الإنفاق على الأعمالصالحة يشابه في أثره على الطلب ، الإنفاق على " الدعاية للسلع " . لكن الفرق في ذلك هو أن المنشآة غير الإسلامية تحاول أن تتعلّم عن طريق إنفاقات الدعاية إلى مستوى الربح الأكبر . أما في المنشآة الإسلامية فيكاد يكون الإنفاق على عملصالحات الهدف الذي يجب أن يحقق سواء بلغت الأرباح مستوىها الأعظم أم لا ..

(٤) ان تحسين الاسم التجاري **Goodwill** المتولد - سيكون دالة للمبلغ المنفق على الصدقة . وهكذا فالمنشآت التي تنفق أكثر ستستفيد أكثر من جراء هذا التحسين في الاسم التجاري .

بعبة آخرى يمكن لمنشأة إسلامية أن تعبر عن هذا الهدف بالتزام إيجابى محدد . مثلاً (عليها أن تنفق ٥ في المائة من دخلها في الصدقة) . كما أن بمقدورها أن تغير عنه بشكل غير محدد : مثلاً (ترغب المنشأة أن تكون المنشأة الرائدة في الصناعة أو حتى في المجتمع من ناحية الإنفاق على الأعمال الصالحة) . وسيكون هذا التزام مُرشداً في اتخاذ القرارات المؤشرة على توزيع الموارد .

إن ما ذكر أعلاه لا يعني أن الإنفاق المدققة أو عمل الصالحات من قبل المنشأة الإسلامية سيكون بدليلاً كلياً للإعلان . إذ ستبقى هناك حاجة للإعلان "المعلم" .

بيد أن القرار المتعلق بالقيام بالإعلان أو عدم القيام به وبالمبلغ المنفق على الإعلان ، سيكون قراراً منفصلاً تماماً عن قرار الإنفاق على المدققة .

ومن الطبيعي - كما سنرى لاحقاً - أنه لن يكون هناك مجال لما يسمى " بالإعلان المخادع" في المنشأة الإسلامية .

والسؤال الذي يطرح نفسه هنا - هو :
ما الشكل الذي سيأخذة الإنفاق على المدققة أو عمل الصالحات ؟

والجواب هو : أنه من الممكن أن يأخذ أشكالاً عديدة : منها - المساعدة المباشرة للفقير والمحتج في المجتمع ، أو التوسيع في توظيف العاملين من قبل المنشآة فوق المستوى الذي يحقق أكبر ربح ، وذلك للمساهمة في حل مشكلة البطالة إن وجدت والتحفيظ عن العاطلين عن العمل.

وكثيراً ما نجد أن الأعمال الصالحة يمكن أن تأخذ شكل بناء المنشآت أو المدارس لخدمة القطاعات الفقيرة نسبياً في المجتمع الإسلامي ، أو ببناء المساجد لتعزيز الدعوة الإسلامية ولتثبيت العقيدة الإسلامية .

وبصورة عامة .. يمكن القول أن الأعمال الصالحة تتضمن عادة - جميع المبالغ المتفقّة لمساعدة الفقراء والمحاجين وللجهاد في سبيل الله ولنشر الإسلام وتعاليمه ودعم تطبيقها .

على أية حال .. لابد للمنشأة الإسلامية من تحقيق مستوى " مقبول " من الأرباح - للمحافظة على بقائها . وإذا كانت المنشأة شركة عامة في ينبغي أن تكون قادرة على توزيع مستوى (مقبول) من الأرباح على مساهميها سنوياً .

(٨)

وطبيعي أن هؤلاء المساهمين ، لكونهم مسلمين ، يدركون ويتوقعون من إدارة المنشأة أن تنفق على عمل الصالحات. وهكذا فالمنشأة الإسلامية ستتحرى القيمة العظمى لدالة المنفعة التي ستكون دالة لكمية الازباج وللסכום المنفقة في المقدمة وعمل الصالحات ، بشرط التقيد بـ لا تقل كمية الازباج بعد دفع المستحقات الواجبة (كالزكاة وجميع الضرائب المفروضة) - عن حد أدنى يعتبر "الضمان" أو "حد الأمان " الذي يضمن بقاء المنشأة واستمرار عملها .

ويمكننا وضع نموذج رياضي بسيط يعبر عن الأفكار السابقة في حالة منشأة تنتج نوعا واحدا من المنتجات كالتالي :-

على فرض أن دالة المنفعة للمسلم الملائم تتمثل ،
بالعلاقة التالية :

$$Y = y(F, G) \quad (1)$$

حيث :

(F) : تمثل مستوى الازباج الصافي بعد دفع المستحقات الواجبة على المنشأة (كالزكاة والضرائب) .

(G) : الإنفاق على المقدمة أو الأعمال الصالحة .

(٩)

وبافتراض أن :

(M) : تمثل مستوى الربح الفعلي أو الفرق بين إيراد المنشأة من جهة وبين تكاليفها ونفقات المدقة من جهة أخرى .

تعمية :

$$M = R - C - G \quad (2)$$

حيث :

(R) : الإيراد الكلي
 (C) : التكاليف الكلية

فإذا عبرنا بـ :

(P) : عن سعر بيع الوحدة الواحدة من الانتاج
 (q) : الكمية المنتجة

عندما يكون الإيراد الكلي للمنشأة :

$$R = P \cdot q \quad (2)$$

أما التكاليف الكلية فتكون دالة لـ (q) أي الكمية المنتجة ، وتعطى بالعلاقة الآتية :

(١٠)

$$C = C(q) \quad (4)$$

يفترض في ميل منحنى الطلب في هذا النموذج أن يكون سالبا أي أن :

$$\frac{\partial P}{\partial q} < 0 \quad (5)$$

لكن نفقات المدقة تساعد على زيادة الطلب على انتاج المنشأة . أي :

$$\frac{\partial P}{\partial G} > 0 \quad (6)$$

أما العلاقة بين (F) مستوى الربح الصافية ، و (M) مستوى الربح الفعلية ، فتوضحها العلاقة التالية :-

$$F = M - Z - U \quad (7)$$

حيث :

(Z) : مقدار الزكاة المدفوعة على الربح
 (U) : مقدار الضرائب الإضافية المدفوعة على الربح

إذا فرضنا أن :

(11)

(أ) : معدل الزكاة

(ب) : معدل الفرائب الأخرى.

فإن مقدار الزكاة (Z) يعطى بالعلاقة :

$$Z = \alpha M = \alpha(R - C - G) \quad (8)$$

أي أن مقدار الزكاة ليس إلا جزءاً من الربح الفعلي للمنشأة (5).

كذلك فإن مقدار الفرائب يعتبر جزءاً من الربح الفعلي للمنشأة (6). وهذا ما توضحه العلاقة التالية :

$$U = \beta M = \beta(R - C - G) \quad (9)$$

فإذا قمنا الآن بتعويض قيم M و Z و U من العلاقات (2، 8، 9) على الترتيب بما يعادلها في العلاقة (7) نحصل بعد الاختصار على :

$$F = (1 - \alpha - \beta)(R - C - G) \quad (10)$$

إن هدف المنشأة هو تحقيق أكبر قيمة لدالة المنفعة المعطاة

(١٢)

بالعلاقة (١) بشرط توزيع حد أدنى "مقبول" من الأرباح "أرضه ماليها وللحافظة على بقائهما واستمرار أعمالهما ويمكن التعبير عن ذلك بما يلى :

$$\text{Maximise } Y = Y(F, G)$$

تحت الشرط :

$$\pi - F \leq 0 \quad (11)$$

والمطلوب تحديد قيم كل من F و G

إن المسألة المذكورة أعلاه والتي نبحث فيها عن القيمة الكبرى لدالة الهدف مع التقييد بشرط جانبي يمكن حلها باستعمال شروط كون توكر Kuhn-Tucker . لنكتب علاقة لا غرائب (للبرمجة غير الخطية) فيكون لدينا :

$$L = Y(F, G) - \lambda(\pi - F) \quad (12)$$

وشروط التفظيم الغروري تصبح (١) :

$$\frac{\partial L}{\partial q} = (\frac{\partial Y}{\partial F} + \lambda)(1 - \alpha - \beta)(\frac{\partial R}{\partial q} - \frac{\partial C}{\partial q}) \leq 0 \quad (13)$$

$$\frac{\partial L}{\partial G} = \frac{\partial Y}{\partial G} + \lambda(1 - \alpha - \beta)(\frac{\partial R}{\partial G} - 1) \leq 0 \quad (14)$$

ومن العلاقتين (١٣) و (١٤) نجد :

(١) لتفصيل كيفية استنتاج المعادلتين (١٣) و (١٤) من (١٢) انظر الملحق الأول الذي اعده مراجع الترجمة .

(١٣)

$$\frac{\partial L}{\partial q} \cdot q + \frac{\partial L}{\partial G} \cdot G = \left\{ \left[\left(\frac{\partial Y}{\partial F} + \lambda \right) (1 - \alpha - \beta) \left(\frac{\partial R}{\partial q} - \frac{\partial C}{\partial q} \right) \right] \cdot q + \left[\frac{\partial Y}{\partial G} + \lambda (1 - \alpha - \beta) \left(\frac{\partial Y}{\partial G} - 1 \right) \right] G \right\} = 0 \quad (15)$$

كذلك لدينا :

$$q \geq 0 \quad (16)$$

$$G \geq 0 \quad (17)$$

أي أن الكمية المنتجة q والإنفاق على المدقة أو الأعمال الصالحة G لا يمكن أن تكون مقادير سالبة فهي إما أن تكون موجبة أو مساوية للعمر .

$$\frac{\partial L}{\partial \lambda} = (F - \pi) \geq 0 \quad (18)$$

$$\frac{\partial L}{\partial \lambda} \cdot \lambda = (F - \pi) \lambda = 0 \quad (19)$$

$$\lambda \geq 0 \quad (20)$$

وإذا أخذنا بالفرضيات المنطقية

(١) : $q > 0, G > 0$ عندها نحصل على ما يلي

$$(انظر الملحق ٢) \quad (i) \quad \left(\frac{\partial R}{\partial q} - \frac{\partial C}{\partial q} \right) = 0 \quad (21)$$

$$MR = MC \quad \text{أو}$$

أي أن الإيراد الحدي يساوي التكلفة الحدية

وكذلك :

(١) لتفعيل كيفية استنتاج المعادلات ٢١ - ٢٣ من المعادلات السابقة ذات الأرقام ١٥ وما يليها " انظر الملحق الثاني " الذي أعده مراجع الترجمة .

(١٤)

$$(ii) \quad \frac{\partial R}{\partial G} = 1 + \frac{Y_G}{Y_F} - \frac{1}{(1 - \alpha - \beta)} \quad (22)$$

أو

$$\frac{\partial R}{\partial G} = 1 + \frac{r_{G,F}}{(1 - \alpha - \beta)} \quad (23)$$

حيث

: اليراد الحدي (المهامشي) MR

: الكلفة (النفقة) الحدية (المهامشية) MC

: المعدل الحدي للإبدال بين الإنفاق على المدقة $r_{G,F}$

أو الأعمال الصالحة والازباح الموزعة . أو :

$$r_{G,F} = \frac{Y_G}{Y_F}$$

أما شروط المرتبة الثانية التي ينبغي تحقيقها حسب طريقة كون توكر Kuhn-Tucker فهي أن تكون قيمة المحدد ..

(١٥)

التالي موجبة :-

$$\begin{vmatrix} \frac{\partial^2 L}{\partial q^2} & \frac{\partial^2 L}{\partial q \partial G} & \frac{\partial L}{\partial q} \\ \frac{\partial^2 L}{\partial G \partial q} & \frac{\partial^2 L}{\partial G^2} & \frac{\partial L}{\partial G} \\ \frac{\partial L}{\partial q} & \frac{\partial L}{\partial G} & 0 \end{vmatrix} > 0$$

إضافةً لما سبق ذكره من شروط فان التعاليم الإسلامية تتطلب بوضوح تناقص المعدل الحدي للابد اى بين أي هدفين وكذلك تناقص المنفعة الحدية لكل هدف على حدة .

إن المعادلة (٢١) تدل على أن توازن المنشأة الإسلامية يتطلب تساوي الإيراد الحدي مع الكلفة الحدية (وهذا كما هو معلوم هو نفسه شرط المنشأة غير الإسلامية التي تبحث فقط عن أقصى ربح) . وهذا لا يعني بالنتيجة أن الانتاج الامثل سيكون مساوياً للنظيره التوازي في حالة المنشأة غير الإسلامية التي تبحث عن أكبر ربح لأن الإيراد الحدي في حالتنا يكون الضمنية للإنفاق على الصدقة أو الأعمال المصالحة

(١٦)

ومن هنا فإن المستوى الأمثل للإنتاج سيكون مختلفاً في الحالتين لأن المنشأة الإسلامية في وضعية التوازن سيكون الإنتاج والسعر فيها أعلى منها في حالة المنشأة غير الإسلامية تحت نفس ظروف التكاليف .

وهذا يمكن مشاهدته في الشكل رقم (١) حيث :

D^D : يمثل منحنى الطلب لمنشأة غير إسلامية .

D^{DD} : يمثل منحنى الطلب لمنشأة إسلامية

إن D^{DD} يعبر عن فرضيتنا بأن الانفاق على المدحنة سيزيد الطلب على منتجات المنشأة . أي : $\frac{\partial P}{\partial Q} > 0$.


p^D وتمثل توازن المنشأة الإسلامية في حالة الربح الأعظمي

p^{DD} وتمثل توازن المنشأة غير الإسلامية .

التكاليف الكلية

وسعر بيع

الوحدة



كمية الإنتاج شكل رقم (١) يوضح توازن المنشأة الإسلامية وتوازن المنشأة غير الإسلامية

(١٧)

والمعادلة (٢٢) تفيد أن النسبة المخصصة من الدخل للصدقة في اقتصاد إسلامي ستعتمد على المعدل الحدي للأبدال بين الأرباح الموزعة و "الأعمال الصالحة" (r_{GF}) بالإضافة إلى معدلات الزكاة والضرائب . فكلما كان معدل الضرائب على الأرباح غير الموزعة مرتفعا فإن نسبة الدخل المخصصة للصدقة ستكون أقل وهذا منطقي لأنه يفترض أن الضرائب المرتفعة إنما تجبر لتحقيق مستويات أعلى من الأعمال الصالحة من قبل السلطات الإسلامية .

$$r_{GF} = 0$$

أما في المنشآة غير الإسلامية فـان

وهكذا نجد أن الشرط الضروري في هذه المنشآة لتحقيق الإنتاج الأمثل يكون :

$$\text{الإيراد الحدي} = \text{الكلفة الحدية}$$

هذا وإن المنشآة الإسلامية ستكون مختلفة عن المنشآت غير الإسلامية ليس فقط بأهدافها ولكن في سياساتها الاقتصادية وخططها التسويقية أيضا وبشكل خاص :

(أ) لاتمارس المنشآة الإسلامية أي نشاط حرمه الإسلام .

(١٨)

ومثال على ذلك : لا وجود لمنشأة في المجتمع الإسلامي تعمال على إنتاج أو بيع المشروبات الروحية أو إنتاج أو بيع لحم الخنازير أو القمار أو المضاربة المحرمة أو إقراض أو اقتراض المال بمعدلات فائدة ثابتة .

(ب) يجب أن تتتجنب المنشأة الإسلامية خطط السوق التي تؤدي إلى خلق العوائق تمهدًا للاحتكار .^(٦)

(ج) يجب أن تتبع المنشأة الإسلامية (أخلاقيات الإسلام) في جميع أعمالها ، بائعة ومشترية للبضائع والخدمات .^(٧)

(٦) وهذا ما قرره قوله صلى الله عليه وسلم : (لا يحتكر إلا خاطئ)

انظر كشميري - رسول الاسلام محمد وبعض احاديثه - المجلس الأعلى للشئون الاسلامية - مقالة رقم ١٦ - القاهرة - ١٣٨٧/١٩٦٧ م

(٧) وهذا ما أعلنه صلى الله عليه وسلم حيث قال : " رحم الله امرء سمحا إذا باع ، سمحا إذا اشتري ، سمحا إذا اقتضى " . انظر المرجع السابق .

(١٩)

(د) يجب أن تحجم المنشأة الإسلامية عن إستعمال "الإعلان المخادع" وخطط السوق المخادعة التي يمكن أن تستعمل لتوسيع حصتها في السوق وقد تستعمل لرفع سعر انتاجها.

(هـ) يجب أن تتجنب المنشأة الإسلامية جميع أعمال الاستغلال والتمييز والأعمال التجارية المقيدة التي شجّعه على الإسلام.

* * *

- (١) تظهر الدراسة أن دالة الهدف للمنشأة التي تعمل في مجتمع يتبع القوانين الإسلامية التي تتفق وتعاليم القرآن الكريم وأحاديث الرسول محمد صلى الله عليه وسلم وأعمال المسلمين الأوائل ستكون مختلفة جوهرياً عن تلك المنشآت التي تعمل في مجتمعات غير إسلامية .
- (ب) إن النموذج الرياضي البسيط الذي استخدمناه لدراسة توازن منشأة إسلامية تنتج نوعاً واحداً من السلع يبيّن أن مستوى الانتاج في حالة التوازن هو المستوى الذي تكون كلفته الحدية مساوية لإيراده الحدي، وهذا المستوى سيكون مختلفاً عن ذلك الذي يتحقق في المنشأة التي تستهدف فقط أقصى ربح صاف .
- (ج) من المرجح أن المنشأة الإسلامية تحرز في حالة التوازن على مستوى من الانتاج والسعر أعلى من ذلك الذي تحصل عليه المنشأة التي تستهدف أقصى ربح صاف .
- (د) تظهر الدراسة أيضاً أن السياسات الاقتصادية وخطط السوق للمنشأة الإسلامية يجب أن تختار بعناية لتجنب ما يتعارض

(٢١)

مع مبادىء الاسلام من اعممال .

وهكذا - نرى أن هناك العديد من نقاط الاختلاف (ه) بين المنشآة الإسلامية والمنشآة غير الإسلامية .



(٢٢)
 (*) الملحق الاول

$$L = Y(F, G) - \lambda(n - F) \quad (12)$$

$$\begin{aligned} \frac{\partial L}{\partial q} &= \frac{\partial Y}{\partial F} - \frac{\partial F}{\partial q} + \lambda - \frac{\partial F}{\partial q} \\ &= \left(\frac{\partial Y}{\partial F} + \lambda \right) - \frac{\partial F}{\partial q} \end{aligned}$$

$$\frac{\partial L}{\partial G} = \frac{\partial Y}{\partial G} + \lambda - \frac{\partial F}{\partial G} \quad b)$$

وحيث أن

$$F = (1 - \alpha - \beta)(R - C - G)$$

نحصل على

$$\frac{\partial F}{\partial q} = (1 - \alpha - \beta) \left(\frac{\partial R}{\partial q} - \frac{\partial C}{\partial q} \right)$$

$$\frac{\partial F}{\partial G} = (1 - \alpha - \beta) \left(\frac{\partial R}{\partial G} - 1 \right)$$

وبالتعميض في (b), a) نحصل على

$$\frac{\partial L}{\partial q} = \left(\frac{\partial Y}{\partial F} + \lambda \right) (1 - \alpha - \beta) \left(\frac{\partial R}{\partial q} - \frac{\partial C}{\partial q} \right) \quad (13)$$

$$\frac{\partial L}{\partial G} = \frac{\partial Y}{\partial G} + \lambda (1 - \alpha - \beta) \left(\frac{\partial R}{\partial G} - 1 \right)$$

الملحق الثاني (*)

حيث أن $q > 0$ وكذلك $G > 0$ فـان الشرط (١٥) ص ١٣ أى

$$[(\frac{\partial Y}{\partial F} + \lambda) (1 - \alpha - \beta) (\frac{\partial R}{\partial q} - \frac{\partial C}{\partial q})] \cdot q + [\frac{\partial Y}{\partial G} + \lambda (1 - \alpha - \beta) (\frac{\partial R}{\partial G} - 1)] G = 0$$

لا يمكن أن يتحقق الا اذا تحقق الشرطان أ ، ب التاليان :

$$(\frac{\partial Y}{\partial F} + \lambda) (1 - \alpha - \beta) (\frac{\partial R}{\partial q} - \frac{\partial C}{\partial q}) = 0 \quad (٦)$$

وهذا يوؤدي بدوره الى

$$\frac{\partial R}{\partial q} - \frac{\partial C}{\partial q} = 0 , \quad \frac{\partial R}{\partial q} = \frac{\partial C}{\partial q} \quad (٧)$$

$$\frac{\partial Y}{\partial F} + \lambda = 0 , \quad \lambda = - \frac{\partial Y}{\partial F} \quad (٨)$$

$$\frac{\partial Y}{\partial G} + \lambda (1 - \alpha - \beta) (\frac{\partial R}{\partial G} - 1) = 0 \quad (٩)$$

وهذا يوؤدي بدوره الى

$$\lambda (1 - \alpha - \beta) (\frac{\partial R}{\partial G} - 1) = - \frac{\partial Y}{\partial G}$$

$$\frac{\partial R}{\partial G} - 1 = - \frac{\frac{\partial Y}{\partial G}}{\lambda (1 - \alpha - \beta)}$$

$$\frac{\partial R}{\partial G} = 1 - \frac{\frac{\partial Y}{\partial G}}{\lambda (1 - \alpha - \beta)}$$

وبالتعويض من (٩) في المعادلة الاخيرة نحصل على

$$\frac{\partial R}{\partial G} = 1 + \frac{(\frac{\partial Y}{\partial F} / \frac{\partial G}{\partial F}) (1 - \alpha - \beta)}{(\frac{\partial Y}{\partial F} / \frac{\partial G}{\partial F}) (1 - \alpha - \beta)} \quad (١٠)$$

- Ahmad, S.M., Economics of Islam, Sh. Muhammad Ashraf, Lahore, 1964.
- Ali, A.Y., The Meaning of the Illustrious Qur'an, Sh. Muhammad Ashraf, Lahore, 1957.
- Ansari, M.F., The Qur'anic Foundations and Structure of Muslim Society. Vols. 1 and 2, Sh. Muhammad Ashraf, Lahore, 1965.
- Argyris, C., Understanding Organizational Behaviour, Homewood, Ill. Dorsey Press, 1960.
- Baldwin, W.L., "The Motives of Managers, Environmental Restraints and the Theory of Managerial Enterprise". Quarterly Journal of Economics, Vol. 78, May 1964.
- Barnard, C.I., The Functions of the Executive, New York: Cambridge University Press, 1962.
- Baumol, W.J., Business Behaviour, Value and Growth, New York: Macmillan, 1959.
- Becker, G.S., "Irrational Behaviour and Economic Theory", Journal of Political Economy, Vol. 70, February 1962.
- Cohen, K.J. and Cyert, R.M., Theory of the Firm, Resource Allocation in a Market Economy, Englewood Cliffs, N.J.: Prentice Hall, Inc., 1965.
- Cole, A.H., Business Enterprise in its Social Setting, Cambridge: Harvard University Press, 1959.
- Cyert, R.M., Feigenbaum, E.A. and March, J.G., "Models in a Behavioural Theory of the Firm", Behavioural Science, Volume 4, April 1959.
- Cyert, R.M. and March, J.G., A Behavioural Theory of the Firm, Englewood Cliffs, N.J.: Prentice Hall, Inc., 1963.
- The Holy Qur'an.
- Karim, A.M.F., Al-Hadis: Mishkat-Ul Masabih, Calcutta, 1939.
- Kashmiri, I., Prophet of Islam Muhammad and Some of His Traditions, The Supreme Council for Islamic Affairs, Monograph No. 16, Cairo, 1967.
- McGuire, J.W., Theories of Business Behaviour, Englewood Cliffs, N.J.: Prentice Hall, Inc., 1964.
- Machlup, F., "Theories of the Firm: Marginalist Behavioural, Managerial", American Economic Review, Vol. 57, March 1967.
- Maududi, A.A., The Islamic Law and Constitution, Islamic Publications Ltd., Lahore, 1969.
- Metwally, M.M., Price and Non-Price Competition: Dynamics of Marketing, Asia, London, 1975.
- Metwally, M.M., Macroeconomic Models of Islamic Doctrines, J.K. Publishers, London, 1979.
- Metwally, M.M., "General Equilibrium and Macroeconomic Policies in Islamic Economies", Journal of Islamic Economic Studies, Vol. 1, No. 1, 1979.

- Nayler, T.H. and Vernon, J.M., Microeconomics and Decision Models of The Firm, Harcourt, Brace and World, Inc., New York, 1969.
- Rodinson, M., Islam and Capitalism, Burgoyn, Norfolk, 1974.
- Sharif, M.R., Islamic Social Framework, Sh. Muhammad Ashraf: Lahore, 1963.
- Sherwani, H.K., Studies in Muslim Political Thought and Administration, Sh. Muhammad Ashraf: Lahore, 1968.
- Simon, H.A., "A Behavioural Model of Rational Choice", Quarterly Journal of Economics, Vol. 69, February 1955.
- Simon, H.A., "New Developments in the Theory of The Firm", American Economic Review, Vol. 52, May 1962.
- Williamson, O.E., "Managerial Discretion and Business Behaviour", American Economic Review, Vol. 53, December 1963.
- Williamson, O.E., The Economics of Discretionary Behaviour: Managerial Objectives in a Theory of the Firm, Englewood Cliffs, N.J.: Prentice Hall, Inc., 1964.

